



سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال ودعم الإرهاب

جمعية ذخر لرعاية كبار السن بالمناطق الشرقية

القسم	تاريخ الاعتماد	رقم الإصدار	رمز السياسة
مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	11/10/2026	1.0	AML-03

الهدف

وضع أسس تحديد العمليات والحالات المشتبه بها وآلية التعامل معها والإبلاغ عنها.

النطاق

جميع العاملين والمتطوعين والإدارات المعنية.

حالات الاشتباه

- عندما تتوافر أسباب معقولة للاشتباه بأن الأموال متحصلة من نشاط إجرامي أو مرتبطة بتمويل الإرهاب.
- تعليمات غير معتادة بتجزئة التبرعات أو تحويلها أو توجيهها، دون مبرر واضح.
- رفض المتبرع أو المتعامل تقديم بيانات الهوية أو مصدر الأموال.

الإجراءات

- يرفع الموظف تقرير اشتباه داخلي لمسؤول الالتزام فور اكتشاف الحالة دون تأخير.
- يدرس المسؤول الحالة ويقرر الإبلاغ لوحدة التحريات المالية مع الأدلة اللازمة، ويوثق قراره.
- يُجمّد التعامل مع الحالة حسب التعليمات الرسمية ولا تُنفذ العملية إلا بعد التوجيه المناسب.
- تُحفظ جميع التقارير والمراسلات بسرية.

الحماية

- يُحمى المبلغ بحسن نية من أي إجراء انتقامي، وتُعامل هويته بسرية.

الأدوار والمسؤوليات

- مجلس الإدارة: اعتماد السياسة وأي تعديلات جوهرية عليها.
- المدير التنفيذي: الإشراف على التطبيق واعتماد القرارات التنفيذية المنبثقة عنها.
- الإدارات المعنية: التنفيذ والمتابعة وحفظ السجلات ذات العلاقة.
- جميع العاملين: الالتزام بما ورد فيها وتطبيقه كل في نطاق عمله.

المراجعة والتحديث

- تُراجع هذه الوثيقة مرة واحدة سنوياً على الأقل، وعند صدور أي تعديل نظامي ذي علاقة، ولا يُعمل بأي تعديل إلا بعد اعتماده.
- تسري من تاريخ اعتمادها وتلغى كل ما يتعارض معها.

رئيس الجمعية العمومية وتوقيعه : أ. محمد سليمان القرناس التوقيع :	اسم المدير التنفيذي وتوقيعه : أ. أحمد يوسف المهيني التوقيع :
--	--

